[268] (77) * (باب) * * (العفاف وعفة البطن والفرج) * الايات: الاحزاب: الحافظين فروجهم والحافظات (1) المعارج: والذينهم لفروجهم حافظون * إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين * فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون (2) 1 - كا: عن علي، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ما عبد الله بشئ أفضل من عفة بطن وفرج (3) بيان: العفة في الاصل الكف قال في القاموس: عف عفا وعفافا وعفافة بفتحهن وعفة بالكسر، فهو عف وعفيف كف عما لا يحل ولا يجمل كاستعف وتعفف (1) وقال الراغب: العفة حصول حالة للنفس تمتنع بها عن غلبة الشهوة والمتعفف المتعاطي لذلك بضرب من الممارسة والقهر، وأصله الاقتصار على تناول الشئ القليل الجاري مجري العفافة والعفة أي البقية من الشئ أو مجرى العفعف، وهو ثمر الاراك والاستعفاف طلب العفة انتهى (5) وتطلق في الاخبار غالبا على عفة البطن والفرج وكفهما عن مشتهياتهما المحرمة، بل المشتبهة والمكروهة أيضا، من المأكولات والمشروبات والمنكوحات، بل من مقدماتهما من تحصيل الاموال المحرمة لذلك ومن القبلة واللمس والنظر إلى المحرم، ويدل على أن ترك المحرمات من العبادات

---

(1) الاحزاب: 35 (2) المعارج: 29 - 31 (3) الكافي ج 2 ص 79 (4) القاموس ج 3 ص 177 (5) مفردات الراغب: 339